

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

الأستاذة بن رحو سهام، أستاذة مساعدة أ

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة تلمسان، الجزائر

مقدمة

في ظل المتغيرات السريعة التي ييهددها الواقع السياسي المعاصر داخليا وخارجيا منذ عقد التسعينات من القرن العيسر، إزدادت أزمة المشاركة السياسية في النظم السياسية المتخلفة، حيث رزت قضايا جديدة كقضية التمثيل السياسي للقوى السياسية الجديدة في المجتمع كالنساء اللواتي يعتبرن من الفئات الهشة والمهمشة، ومن يمة إذا كانت النساء يحتاج إلى الديمقراطية وإن الديمقراطية بحاجة إلى المرأة أيضا.

ولابد من الاعتراف بأن كل تحد تنموي هو حق من حقوق الإنسان. وفي حال وجود فجوات في مجالها فهذا يعنى بأن حقا إنسانيا أو العديد من حقوق الإنسان لا تتحقق أو أنه يتم انتهاكها. وهذه هي الخطوة الأولى التي ستسمح بتحديد معايير حقوق الإنسان مبرجع إلى معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة، والتي من شأنها أن تساعد على توجيه وياطر التحليل. وهو إطار اصطلاحى يعتمد عليه مسار التنمية البشرية التي تتم على أساس المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والتي يكون إعمالها موجها لتعزز وحماية حقوق الإنسان.

وقد أكدت الأمم المتحدة على دور المرأة ضمن العمليات الديمقراطية في القرار الذي يجذته الجمعية العامة في سنة 2011 بشأن المرأة والمشاركة في الحياة السياسية⁽¹⁾، الذي أكد "أن المشاركة الفعالة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار على جميع المستويات أمر أساسى لتحقيق المساواة والتنمية المستدامة والسلام والديمقراطية"⁽²⁾.

كما سبق وأن أقر تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004 و2005 أن يمس المرأة يعد سيطرا لتحقيق التنمية، كما أظهرت تقارير التنمية البشرية المتتالية في السنوات الماضية أن حياة السكان في معظم البلدان في تقديم مستمر على مسار التنمية البشرية، ولكن هذه الصورة الإيجابية

لا تنبئ الشعور بالخطر المهددة لسبل العيش والأمن الشخصي وسلامة البيئة والسياسة العالمية. ومن يمة فالتقدم الحقيقي في التنمية البيرية لا يقاس فقط بتوسيع خيارات الافراد، وقدرهم على تحصيل التعلم، ووضعهم الصحي الجيد، والعيش في مستوى مقبول، والشعور بالامان، إنما هو تقتضي للمخاطر من أجل يحص الإجازات وتوفير الظروف المدعمة لاستمرار التنمية البيرية(3)، ومفهوم المخاطر من منظور التنمية البيرية بإعياد بهج أوسع مركز على علاقة اليرابط بين الحيد من المخاطر والمصتي في التقدم في التنمية.

وهذا ما ركز عليه تقرر التنمية البيرية لسنة 2014 حيث دعى إلى الاليرام على المستويين الوطني والعالمي، بتأمس الخدمات الاجماعية للجميع، وتعزمر الحماية الاجماعية ويامس العمل اللائق للجميع، وجعل من الاليرام قرارا اجماعيا وسياسيا حازما يضع الأساس الصلب لبناء منعة البلدان ومواطنها على المدى الطويل. وهذا ما ستنطرحه لاحق لإيجاد السبل الكفيلة للحيد من التمييز القائم على النوع الاجتماعي من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

إن تقديم المرأة في العالم العربي وعرضها كرمز للحدثاة أمام المجتمع الدولي، يجعلنا نتساءل عن العوامل التي قد تفسر التباين العميق بين مكاسب المرأة في المجالس الاقتصادية والاجتماعية مقارنة بالمجال السياسي، وما هي أسباب استمرار عدم المساواة بين الجنسين، وإقصاء ويهميش المرأة، والفروق الواسعة بين الدول المختلفة خاصة في التمثيل البرلماني؟ وهل يمكن اعتبار التمكس آلية حتمية لتجاوز أزمة المشاركة السياسية النسوية إن صح القول؟

أولاً: واقع المرأة العربية في ظل أزمة المشاركة

إن التمييز القائم على الجنس والنوع الاجتماعي لا يزال مستمرا في المجالس الخاص العام، وما زلنا نسجل تفاوتاً على أساس النوع الاجتماعي في الحقوق المدنية والاجماعية والاقتصادية والسياسية(4)، ولا يزال الاستحقاقات ذات العلاقة واسعة في المنطقة العربية لتجد نفسها الأخيرة في الترتيب العالمي لسنة 2014 كما يبرزه مقياس فجوة النوع الاجتماعي العالمي Global

Gender Gap index الذي اعتمد لأول مرة من قبل المنتدى الاقتصادي العالمي سنة 2006 لدراسة أربعة مجالات أساسية وحرجة من عدم المساواة بين الرجل والمرأة :
أولها الاداء التعليمي: الناجم عن الوصول إلى التعلم الاساسي أو أي مستوى أعلى،
يانها المشاركة والفرص الاقتصادية: الناجمة عن الرواتب ومستويات المشاركة والحصول على فرص العمل التي تتطلب مهارات عالية،

يالها: التمكس السياسي: الناجم عن التمثيل في هياكل صنع القرار،
رابعها: الصحة والبقاء على قيد الحياة: الناجم عن متوسط العمر المتوقع ونسبة النوع (5).

والسؤال الذي يطرح هنا كيف هو واقع هذه المؤشرات في المنطقة العربية؟

1- المؤشر الفرعي للتحصيل العلمي

بعد الاطلاع على المرتب العالمى للدول، حسب المؤشرات الفرعية الاخرى، وجد التقرير السنوى أن الفجوة بين الجنسين، أصبحت ضئيلة بما يتعلق بالصحة والبقاء على قيد الحياة، وأنها تضاعلت بنسبة 96% على مستوى 142 دولة غطاها التقرير وهو أحد المجالات الرئيسية الاخرى منذ إنطلاقه، ولوحظ تحقيق تقدم كبير في التحصيل العلمى حيث تم تضيق الفارق بين الجنسين بنسبة 94% مقارنة ب 93% سنة 2013، حيث حققت 25 دولة أداء (6) مقدر ب 01 أى العلامة الكاملة بينما يراوح أداء 47 دولة ما بين 0.999 لسلوفينيا و 0.9921 لبلجيكا، أما الدول العربية فقديم يرتيها بما بين المرتبة 74 للإردن و المرتبة 140 لليمن، حسب الجدول التالى:

ترتيب الدول العربية حسب المؤشر الفرعي للتحصيل العلمي (7)

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

الدولة	المرتبة	الاداء
الأردن	74	0.9906(*)
الكويت	76	0.9905
الإمارات العربية المتحدة	83	0.9869
المملكة العربية السعودية	86	0.9868
البحرين	90	0.9855
قطر	94	0.9764
عمان	96	0.9736
سوريا	101	0.9670
لبنان	106	0.9523
تونس	107	0.9506
مصر	109	0.9467
الجزائر	113	0.9363
المغرب	116	0.9194
موريتانيا	130	0.8313
اليمن	140	0.7068

يتضح جليا أن الدول العربية استطاعت تقليص الفجوة بين الجنسين في مجال التعلم إلى حد بعد، حيث اقرب أداء كل الدول من العلامة الكاملة⁰¹ ما عدا اليمن التي قدر أدائها ب 0.7068. فبهذا بذلك يحتاج لجهود أكبر في مجال تعلم الإناث في كل مستوياته الابتدائي والثانوي وصولا إلى الجامعي.

أما عن متغير محو الأمية المتضمن في المؤشر الفرعي للتحصي، العالمة، يمكن القول بهذا الصدد أنه من علم المستوى العالمي سد الفجوة في⁶⁰ دوله احتواها التفرس، وتصدرت قائمة الدول العربية كل من الكويت والأردن وقطر بأداء بلغ^{0.99}، بينما تقلصت الفجوة ب معدل^{0.95} في كل من

البحرين والمملكة العربية السعودية، وفما يلي الجدول يبين معدلات المحققة نحو أمية المرأة بالنسبة للذكور في بعض الدول العربية.
معدل نحو الأمية عند الإناث بالنسبة للذكور (8)

البلد	معدل الإناث	معدل الذكور	معدل الإناث بالنسبة للذكور	الترتيب العالمي
الكويت	95	96	0.99	66
الأردن	97	98	0.99	69
قطر	96	97	0.99	71
البحرين	92	96	0.95	92
المملكة العربية السعودية	91	97	0.95	96
لبنان	86	93	0.92	103
عمان	82	90	0.91	106
سوريا	79	91	0.87	110
تونس	72	88	0.82	115
مصر	66	82	0.81	116
الجزائر	64	81	0.79	119
المغرب	58	76	0.76	122
اليمن	50	83	0.61	132

إلا أن الوضع يختلف عن سابقه في مجال مهم، كالاقتصاد والسياسة بحث لم يكن بنفس الدرجة من التحسن، فقد سم سد 60 % فقط من الفجوة الاقتصادية بين الجنسين و²¹ % فقط من تلك الخاصة بالتمكين السياسي. وتوقع التقرير أن يستغرق الأمر 81 عاما لتحقيق المساواة بين الجنسين في المشاركة الاقتصادية.

2- المؤشر الفرعي الخاص بالمشاركة والفرص الاقتصادية

أما فيما يتعلق بالمؤشر الفرعي الخاص بالمشاركة والفرص الاقتصادية فقد تدنت كل من سوريا وباكستان والاردن و العراق والمصر الى المراتب الاخيرة، وكانت من بين الدول ذات أكبر فجوة بين الجنسين من بين الاقتصاديات التي سملها الاستطلاع. وتقدمت الولايات المتحدة ثلاث درجات لتصل للمرتبة 03 عالميا بعد البورندي والبرويج ومالاوي عقب تقلب الفجوة بين الاجهز وزيادة عدد النساء في مناصب م لمانية ووزارية، بحسب التقرير (9). بينما بقيت الدول العربية في أسفل الترتيب حيث تصدرت قطر الدول العربية ب ترتيبها 101 باداء مقدير ب 0.6197 وفما يلي ترتيب الدول العربية في الجدول أدناه.

ترتيب الدول العربية حسب المؤشر الفرعي للمشاركة والفرص

الاقتصادية (10) .

الدولة	المرتبة	الاداء
قطر	101	0.6197
الكويت	106	0.6083
الإمارات العربية المتحدة	123	0.5152
البحرين	126	0.4803
عمان	128	0.4707
موريتانيا	129	0.4661
تونس	130	0.4634
مصر	131	0.4609
لبنان	133	0.4321
المغرب	135	0.4000
الجزائر	136	0.3930

0.3893	137	المملكة العربية السعودية
0.3596	138	اليمن
0.3580	140	الأردن
0.2975	142	سوريا

3- المؤشر الفرعي للتمكين السياسي

واصلت دول البهال تصدرها التصنيف العالمي لسنة 2014 حيث احتلت ايسلندا المرتبة الاولى، من حيث المؤشر الفرعي للتمكين السياسي تلتها فنلندا والبرونج والسويد ونيكاراغوا ثم السويد، حيث لاحظ أن كل من اسلندا وفنلندا وحدهما استطاعتا سد ما قدر ب 60 % من الفجوة، بينما سدت 37 دولة فقط ما يقدر ب 10 % منها 10 دول من الميحق الاوسط وسال إفريقيا؛ فنجد الجزائر في المرتبة الاولى، ع بالمرتبة 60 دولاً باداء قدر ب 0.1772 وتونس في المرتبة 82 باداء قدر ب 0.1306، ثم الإمارات العربية المتحدة في المرتبة 96 باداء قدر ب 0.1106، ثم المغرب في المرتبة 98 باداء قدر ب 0.1096، ثم البحرين في المرتبة 116 باداء مقد ب 0.0774، تلتها المملكة العربية السعودية في المرتبة 117 باداء مقد ب 0.0768، والأردن في المرتبة 119 باداء مقد ب 0.0731، ثم سوريا في المرتبة 126 باداء مقد ب 0.0662، ثم مصر في المرتبة 134 باداء مقد ب 0.0413، و 09 دول من أسيا والباسيفيك و 04 دول من إفريقيا جنوب الصحراء بينما جاءت دوله الكويت في المرتبة 137 واليمن 138 وعمان 139 وقطر 140 ولبنان 141 وأخيرا روباى دار السلام في المرتبة 142 باداء يساهى الصفر. وقد أبدت الدول المصنفة معلومات مفصلة عن تبنيها الكويا البرلمانية والحزبية على حد سواء (11).

وكما سبق الإشارة فإن المؤشر الفرعي للتمكين السياسي يحتوي على ثلاثة متغيرات هي:

¹- معدل حصول النساء على مقاعد في البرلمان بالنسبة للذكور.

²- معدل تواجد الإباحث على المستوى الوزاري بالنسبة للذكور.

³⁻ معدل عدد سنوات تواجد المرأة على رئاسة الدولة أو رئاسة الوزراء (آخر 50 عاما) بالنسبة للذكور.

والسؤال الذي يطرح هنا لماذا اعتمد التقرر على هذه المتغيرات؟

بعد قراءتي للمعطيات اتضح لي أن التقرر اعتمد مفهوم المساواة بين الجنسين بدلا من تمكين المرأة وتلك سمة مميزة لمؤير الفجوة بين الجنسين العالمي كونه يصنف الدول وفقا لقرمها من المساواة بين الجنسين بدلا من تمكين المرأة. والهدف هو اليركير على ما إذا كانت الفجوة بين النساء والرجال في المتغيرات المختارة قد انخفض، وليس ما إذا كانت المرأة هي "الفائزة" في "معركة الجنس". وبالتالي، فإن المؤير يكافئ البلدان التي تصل إلى نقطة الأداء أي تكون فرص المرأة مساوية للرجل، ولكنه لا يكافئ ولا يعاقب الحالات التي تكون فيها المرأة متفوقة على الرجال في متغيرات معينة في بعض البلدان. مثلا دولة يوجد فيها نسبة أعلى للإلتحاق الفتيات مقارنة بالاولاد في المدرسة الثانوية، فإنها سوف تسجل أداءا يساوي أداء دولة أخرى يتساوى فيها التحاق الذكور والإناث على السواء (12). وعلى هذا الاساس، يترتيب الدول التي سملها التقرر لسنة 2014.

بالنسبة لمؤير التمكين، السياسي، إربايت تفصلا، كما، متغير علم، حدة في جداول منفصله خاصة بترتيب الدول العربة؛ بداية بالمتغير الاول، المتعلقة ب النساء في البرلمان، حيث احتلت الجزائر المرتبة 28 عالميا تلمها تونس في المرتبة 38 وصولا إلى قطر في المرتبة 137، بينما تصدرت كل من روندا وكوبا والسويد وجنوب افريقيا والسنغال وفنلندا على التوالي رأس اليرتيب.

ترتيب الدول العربية نسبة إلى متغير نسبة تواجد النساء في البرلمان
مقارنة بعدد الذكور (13):

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

الدولة	نسبة الإناث %	نسبة الذكور %	معدل نسبة الإناث إلى الذكور	الترتيب العالمي
الجزائر	32	68	0.46	28
تونس	28	72	0.39	38
موريتانيا	25	75	0.34	51
المملكة العربية السعودية	20	80	0.25	74
الإمارات العربية المتحدة	18	83	0.21	84
المملكة المغربية	17	83	0.20	86
الأردن (*)	12	88	0.14	107
سوريا	12	88	0.14	107
البحرين	10	90	0.11	117
لبنان	3	97	0.03	131
الكويت	3	97	0.03	134
عمان	1	99	0.01	135
اليمن	0	100	0.00	136
قطر	0	100	0.00	137
مصر	-	-	-	-

غير أنه وبتحصيل البيانات حسب الاتحاد البرلماني الدولي في 01 سبتمبر 2015، فنجد أن يرتب بعض الدول العالمى قد تغير بإجراء الانتخابات التيريعية فها وأن بعض الدول العربية لم تدرج في سابقه، مجد منها:

نسب تواجد النساء في البرلمان في بعض الدول العربية (14)

الترتيب العالمى	البرلمان الوطنى				الدولة
	نسبة تواجد النساء في البرلمان الوطنى	عدد مقاعد النساء	العدد الكلى لمقاعد البرلمان	يارىح إجراء الانتخابات البرلمانية	
32	% 31.3	68	217	2014/10	تونس
36	%30.5	130	426	2015/04	السودان
91	% 16	30	188	2014/06	ليبيا
126	% 7.5	03	40	2014/11	البحرس
141	% 1.5	01	65	2013/07	الكويت
142	%1.2	01	84	2011/10	عمان

وربما يعكس هذا التفاوت في نسب التمثيل البرلماني النسوى إلى حداثة عهد النساء في المشاركة بالانتخابات، بالرغم من تواجد النظم الانتخابية في الوطن العربى منذ قرن ونصف في بعض

البلدان، مثل مصر التي أجرت أول انتخابات برلمانية سنة 1866 إلا أن حصول النساء فيما علم، الحق، في التصويت لم يتجسد إلى غاية 1956، وكانت أولى الدول العربية التي منحت النساء هذا الحق سوريا سنة 1949، ثم لبنان سنة 1952، وأخراها هي كلاً من قطر في 1998 والكويت 2005 والسعودية سنة 2011. وقد مارست المرأة في كل هذه الدول حينها في الإرشيع والتصويت كما يوضح الجدول التالي:

تاريخ حصول المرأة على حق الانتخاب-حق الترشح في الدول العربية(15):

الدولة	سنة حصول المرأة على حق التصويت	سنة حصول المرأة على حق الترشيح في الانتخابات	سنة انتخاب أول امرأة لعضوية البرلمان (E) أو تعيينها عضواً في البرلمان (N)
جيبوتي	1946	1986	2003 (E)
سوريا	1953	1953	1973 (E)
لبنان	1952	1952	1991 (A)
مصر	1956	1956	1957 (E)
تونس	1959	1959	1959 (E)
الجزائر	1962	1962	1962 (N)
المغرب	1963	1963	1993 (E)

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

-	1964	1964	ليبيا
(E)1964	1964	1964	السودان
(E)1990	1967	1970-1967	اليمن
(E) 1993-1989(N)	1974	1974	الأردن
(N) 2002	1973	1973	البحرين
(E)1980	1980	1980	العراق
(E)1994	1994	1994	عمان
(E)1999	1998	1998	قطر
(E)2009-(N)2005	2005	2005	الكويت
-	2011	2011	السعودية

وكما يتضح من الجدول السابق أنه ينذر عدم تواجد النساء على الإطلاق في المجالس المنتخبة في الدول التي تتمتع فيها النساء بحقوق التصويت والبرسخ غير أن الاستثناء يكمن في كل من الكويت والسعودية، إذ لم يكن مسموحاً للنساء بالانتخاب أو البرسخ لمجلس الأمة الكويتي إلى غاية جوان 2005، ولم يمارس النساء في السعودية حق التصويت أو البرسخ في الانتخابات المحلية إلى غاية أوت 2015 (16).

ولكن منح المرأة حقّي الانتخاب واليرشح لا يعنى بالضرورة زيادة كبيرة في تمثيل المرأة في المناصب التمثيلية المنتخبة وخصوصا البرلمانات، ولا يعود ذلك إلى عدم قناعة الرجال وخدمهم بعدم أهلية المرأة لتولّي ذلك، فيتحيرون للمرشحين الذكور، ولكن أيضا لعدم منح الناخبات النساء أصواتهن للمرشحات النساء، كما أكدت ذلك في حاله المغرب كل من عائشة عفيقي ورجا مسيفر⁽¹⁷⁾. ولتلك الاسباب وأخرى ظل تواجد المرأة في الدول العربية جد محدود ويعرف أزمة مشاركة إلى غاية تبني نظام الحصص النيابية أو الكوتا لصالح المرأة وذلك بتخصيص إما نسبة محددة من قوائم المرشحين للنساء، أو عددا محددا لها من المقاعد في البرلمان. وعندما تؤدي الانتخابات إلى تواجد ضئيل للمرأة في الدول العربية ذات نظام المجلس، فإن النظم الحاكمة تلجأ إلى تعويض ذلك بمادة عدد من في المجالس الاعلى الذي إما ييم تكوينه ياما بالتعيين كما هو الحال في الاردن، أو يعين رئيس الدولة نسبة من أعضائه تصل إلى الثلث كما هو الحال في مصر والجزائر مثلاً.

ونظرا لان قضية تمكين المرأة هي قضية يارية، فلا يمكن الحكم على هذه النتائج إلا بوضعها في سياق ياريحي لتحديد ما إذا كانت هذه النتائج تعكس تقدما أم يراجعا في مسيرة التمكين السياسي للمرأة العربية. وعلى أساس هذا المنظور والبيانات التي أوردتها، فإنه من المؤكد أن تمثيل المرأة العربية داخل أجهزة صنع القرار قد يحسن بشكل متفاوت في الدول العربية. صحيح أنه لم يحدث أن تولت المرأة رئاسة المجلس النيابي، ولكن النائبات وصلن في أكبر من بلد عرقي إلى منصب نائب رئيس المجلس، فقد تولت هذا المنصب كل من آمال عيان في مصر كان آخرها في مجلس الشعب المنتخب في سنة 2000، و شاذلية بوخشينة (بائب يان) في مجلس النواب التونسي المنتخب في سنة 1999، وكذا فاطمة الكحيل (بائب يامن) في مجلس النواب المغربي المنتخب في سنة 2002. وكذلك زهرة بيطاط وهي النائب الثالث في مجلس الأمة الجزائري المنتخب في سنة 2001. س س

بملاحظة نسب تواجد النساء في برلمانات بعض الدول العربية مجدها تجاوزت المعدل العالمي الذي قدر بـ 22.9%؛ وذلك في كل من: الجزائر وتونس، والسودان وموريتانيا، فيما يعتبر هذا مؤشرا إيجابيا لصالح المرأة العربية علما أن المنطقة العربية لا يزال متأخرة بمعدل إقليمي يساوي 19% أي في المرتبة السادسة 06 إقليميا؟. وفما يلي المعدلات الإقليمية للتمثيل النسبي للنساء في البرلمان.

المعدلات الإقليمية للتمثيل النسبي للنساء في البرلمان (18)

الإقليم	معدل النساء في الغرفة السفلى/ البرلمان	معدل النساء في المجلس الاعلى/ مجلس الأمة	المعدل العام
الدول الاسكندنافية (19)	41.1%	-	-
أمريكا	27.4%	26.3%	27.2%
أوروبا-الدها، الاعضاء في منظمة الامم. والتعاون OSCE(*)	25.8%	24.3%	25.5%
أوروبا-الدها، الاعضاء في منظمة الامن والتعاون (*)	24.4%	24.3%	24.4%
إفريقيا يبال الصحراء	23.4%	20.1%	23.0%
الدول العربية	19.0%	8.9%	17.1%
آسيا	19.0%	13.2%	18.4%

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

الباسيفيك	13.1%	36.0%	15.7%
-----------	-------	-------	-------

ويعتبر التمثيل البرلماني للمرأة أكبر المؤشرات استخداما في قياس مشاركتها السياسية، حيث إزداد متوسط المعدل العالمي ب 11.2 نقطة، مقارنة بالمعدل المسجل في سبتمبر 1997 والذي لم يكن يتعدى 11.7%، في حين لا يزال الدول الاسكندنافية تتصدر الترتيب الإقليمي العالمي بأعلى معدل لتمثيل المرأة مقدرا ب 41.1%، ويظهر الجدول التالي تمثيل المرأة في البرلمانات في المنطقة العربية والذي عرف بدوره تطورا ملحوظا موازيا للتمثيل النسوي البرلماني العالمي.

مقارنة تطور التمثيل البرلماني النسوي العربي والعالمي (20)

السنة	معدل التمثيل البرلماني النسوي العالمي	معدل التمثيل النسوي البرلماني العربي
1997	11.7	3.7
1998	13	3.5
1999	13.5	3.6
2000	13.9	3.8
2001	14.1	4.6
2002	15.2	6.1
2003	15.3	6
2004	15.9	6.7
2005	16.4	7
2006	17	9.3
2007	17.4	9.6

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

2008	18.4	9.7
2009	19	10.1
2010	19.2	12.5
2011	19.7	11.3
2012	20.8	14.9
2013	21.8	17.8
2014	22.2	17.9
2015	22.9	19

من الجداول السابق، نستشف أن المؤشرات الإحصائية لا تعكس، عدم التطابق، بين المشاركة الاقتصادية والسياسية للمرأة فقط، بل كذلك التباينات الواسعة وعدم المساواة المزمنة في تمثيلها في البرلمان في دول العالم باحلمها، كما جاء في الجداول السابقة. غير أنه ارتفعت حصة المرأة في رئاسة الدول والحكومات ما يقدر بـ 1% من عينة حسب إحصائيات الأمم المتحدة أي، ما يعادل 10% أي بمعدل 4.2 نقطة مئوية ما بين 1995 و 2015، حالياً يوجد 18 امرأة رئيسة دوله إضافة إلى 12 رئيسة وزراء و 11 امرأة منتخبة لرئاسة الدولة دون احتساب الملكات، بينما ارتفعت حصتها في منصب الرئاسة التنفيذية للبركات بمقدار سبعة أضعاف. وخلال الفترة ذاتها، ارتفع عدد المناصب الوزارية التي تشغلها المرأة بنحو 10.9 نقطة مئوية، بينما تضاعف ثلاثة مرات تمثيلها في مجالس الإدارات (21).

ثانياً: العوامل المؤثرة في أزمة المشاركة السياسية النسوية

يلاحظ أن الدساتير العربية في عصر التحول الديمقراطي، أقرت المساواة أمام القانون كما أقرت مبدأ التعددية السياسية والحزبية، لذا نصت أولاً على مبدأ المساواة بين الناس، وعدم التمييز في الحقوق الواردة بالدستور، وبأنها منحت الحريات السياسية وحقوق تكوّن التنظيمات السياسية لتنظم المواطنين، كما أكدت يالاً أن مبدأ سيادة الشعب في السلطة صيانة للحقوق والحريات.

وبعد الاستقراء المتأني لهذه الدساتير في البنود الرئيسية التي تمس المشاركة السياسية يمكننا ملاحظة أنها تننت عملية المشاركة السياسية الشسعة من خلال إقرارها المساواة بين المواطنين ، في الفرص ، السياسة أهلا ، إعطاء حرية العما ، الجماعي ، علم ، مستوى ، الاحزاب والمنظمات والجمعيات بانيا ، وأخيرا جعل السيادة ملكا للشعب(22)، غير أن النظم السياسية العربية تعادلت تضخما واصحا في البرامح المعبرة عن عدم الاهيام واللامبالاة ، فتقلصا واصحا في البرامح المعبرة عن المشاركة والاهيام خاصة الفئة النسوية .

يستوجب حلها ، العواما ، المؤةة في التمكك ، الساسم ، للمرأة والمسلة لازمة مشاركة عانت ولا يزال منها النساء العربيات ، تفسير استمرار عدم المساواة بين الجنسين في تمثيل المرأة . وقد طرحت أكاديميا خمس تفسيرات إجماعية -سياسية رئيسية وهي : مستوى التنمية والنظم السياسية والانتخابية على مستوى الدولة؛ والثقافة السياسية والدين السائد على مستوى المجتمع .

1- مستوى التنمية

تشير نظريات النمو والحدثة إلى ، الناتج المحلي ، للفرد كمؤسم علم ، مستوى النمو في البلاد . وأثبتت الدراسات المقارنة أنه مع ، ايد الناتج المحلي الإجمالي للفرد ، تتحسن ، وضعية المرأة بوجه عام ، بما في ذلك تمثيلها في مناصب صنع القرار كنتيجة لزيادة محصيلها العلم ومشاركتها الاقتصادية(23) . ومع أن هذه الفرضية صحيحة عموما ، ولكن لا يمكن انكار وجود تفاوت بين دول متفوقة عن غيرها في الاداء المتط بالدخا ، ومما يحد الحاء ، وعمان وقط ، والمملكة العربية السعودية المصنفة في قائمة الدول التي يفوق دخل الفرد السنوي 12616 دولار ، أما الجزائر ، والاردن ولبنان وتونس ، فهن مصنفة ضمن قائمة الدول ذات الاقتصاد المتوسط التي يراوح فيها الدخل السنوي للفرد ما بين (4086 دولار-12615 دولار) ، ويحد كل من مصر والمغرب و سوريا واليمن في قائمة الدول ذات الدخل الضعيف الذي يراوح ما بين (1036 دولار-4085 دولار) سنويا(24) ، غير أنها تعاني عجزا متفاوتا في الإجاز المرتبط بالفجوة بين الجنسين العلم حسبما يظهر في الجدول التالي :

الترتيب الإقليمي لدول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لمعدل الانجاز للفجوة بين الجنسين مقارنة بنصيب الفرد من اجمالي الناتج المحلي(25) :

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

الدولة	نصيب الفرد من اجمالي الناتج المحلي	معدل الأداء	الترتيب العالمي
الكويت	48.926.5	0.6457	113
الامارات العربية المتحدة	44.204.3	0.6436	115
قطر	97.518.6	0.6403	116
تونس	4.316.8	0.6272	123
البحرس	24.868.4	0.6261	124
الجزائر	5.498.1	0.6182	126
عمان	19.309.6	0.6091	128
مصر	3.198.7	0.6064	129
المملكة العربية السعودية	24.161.0	0.6059	130
موريتانيا	1.275.0	0.6029	131
المغرب	3.103.2	0.5988	133
الاردن	5.422.6	0.5923	134
لبنان	10.057.9	0.5923	135

المرأة العربية بين أزمة المشاركة السياسية و حتمية التمكين

139	0.5775	لايوجد معطيات	سوريا
142	0.5145	1.408.1	اليمن

بالمقارنة بين بيانات البنك الدولي الخاصة بمتوسط الدخل السنوي للفرد في البحرين، وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية التي صنفها في قائمة الدول ذات الاقتصادات القوية وبين تصنيفها في الترقم الخاص بالفجوة بين الجنسين العالم، نجد تفاوتاً كبيراً بين إنجازها الاقتصادي وأدائها في تحقيق المساواة بين الجنسين في مختلف المجالات وهذا ما يفند الحجج والتعليقات التي تستند إلى مستوى الدخل، ولا سيما في الدول ذات الدخل المتوسط، مما لا يعطى تفسيراً وافياً للبيانات الشاسعة فما بين الدول بالنسبة لتمكين المرأة في الشأن العام وتحقيق المساواة، وقد وجد ريتشارد آنكر Richard Anker أن دخل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وحده ليس عاملاً قاطعاً (dispositive) في تفسير التباينات بين الدول في التمثيل النسوي في مراكز صنع القرار (26).

2- مستوى النظم السياسية

يبين أمريتا باسو Amrita Basu أن النظم السياسية المتنوعة والمختلفة تتيح فرصاً مختلفة للمرأة في المعترك السياسي، سواء في المشاركة السياسية أم في التمثيل في المناصب العامة (27). ربط ستيفن فيش Steven Fish مبايعة بين الوضع والمكانة الاجتماعية للمرأة ونوع النظام السياسي، مجادلًا بأن النظم الديمقراطية توفر الأساس لمكانة أعلى للمرأة مقارنة بالنظم الاستبدادية. تؤكد هذه الأبحاث الأكاديمية العالمة بأن الديمقراطيات أكثر ملائمة لتمثيل المرأة كونهما منبئة علمياً بمبادئ حرية التعبير، والمناقشة، والشفافية، والمنافسة والانتخابات الحرة والبرهنة، والمساواة بين المواطنين (28). يبين ميل الدول التي لديها عجز في الديمقراطية إلى التمييز ضد المرأة، بسبب حرمانها من حق المنافسة على القيادة بحيث يبين مؤير تنمية النوع الاجتماعي (GDI) التباينات الشاسعة

في وضع المرأة، وهذا ما يتجلى في المؤسسات السياسية، بما في ذلك الرسمية وغير الرسمية، وهو سبب تدويع وضع المرأة إلى دون المستوى القياسي في المناصب القيادية.

نعم أن هذا الطرح محقق، في الدول الديمقراطية حسب قواعد البيانات المختلفة وهو ما يدعم جدلية نوع النظام السياسي، لكن ما يلاحظ أيضا تراجع أداء تحقيق المساواة في بعض الدول الديمقراطية مثل يركيا (المرتبة 125) والهند (المرتبة 114) واليابان (المرتبة 104)، بينما تفوق في الأداء لبعض الدول ذات الانظمة الاستبدادية نغلاش (المرتبة 68)، رواندا (المرتبة 07)، الموزمبيق (المرتبة 27)، كوبا (المرتبة 30) (29). وهذا ما يدعم الطريقة التي ربط بها آدم رزيفوسكي Adam Brizowski بين التنمية والديمقراطية، باعتبار أن التنمية الاقتصادية قد لا تؤدي بالضرورة إلى الديمقراطية ولكنها قد تحافظ على ديمومتها واستدامتها (30).

وهذا استنتاج مهم من الناحية النظرية، ومضمونه أنه باستثناء ما ينجم من ضغوط خارجية، فإن علاقات النوع تنحو إلى المزيد من المساواة في ظل التعددية الحزبية أو الانتقال إلى الديمقراطية، وإن كان هناك من يعرضون على هذا البرايد مما مريح أن لا يكون قاعدة صارمة. فالأخذ بالتعددية الحزبية مع حصول المرأة على حقي التصويت والبريخ قد يدفع الأحزاب إلى التنافس لكسب صوت المرأة. ووجود المرأة في الحكومة التي يشكلها الحزب الذي فاز في انتخابات أو الذي يسعى للفوز في انتخابات قد يكون حافزا يامل من ورائه هذا الحزب في كسب أصوات النساء (31).

وقد عرفت الدساتير العربية في السنوات الأخيرة طفرة نوعية لتعزز التواجد النسوي على مستوى مؤسساتها التمثيلية، بحسب الذكر الجزائر حيث قد نص دستور 1996 في المادتين 31 و 32 على صهان مبدأ مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات، وصهان اضطلاع المؤسسات بدورها في إزالة العقبات التي تعوق تفتح بحصية الإنسان، وبحول دون مشاركة المجتمع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما تنص المادة 32 على صهان الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن لكونها يمثل إراديا مشيركا بين جميع الجزائريين

والجزائريات، واجههم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كى يحافظوا على سلامته، وعدم انبهاك حرمة (32) وحسب نصوص الدستور والميثاق الوطنى وبناء على المواد (39، 41، 44، 50، 51، 53، 56، 58) من الدستور (33) فإن كل المؤسسات مفتوحة أمام المرأة ولها كل الحقوق فى الممارسة الحرة فى الميدان السياسى والاقتصادى وعليه فإن هذه النصوص تنادى بىرقية المرأة ومساواها، وبجسيدا لمبدأ المساواة بين المواطنين وتنفيذا لاليرامايها الدولية، وأكد التعديل الدستورى لسنة 2008، على إرادة الدولة الجزائرية من أجل العمل على برقية الحقوق السياسية للمرأة فى نص المادة 31 مكرر (34)، وقد أحال على القانون العضوي يحدد الآليات التى يتحقق بها ذلك، هذا ما جعل موضوع توسيع حظوظ مشاركة المرأة فى المجالس المنتخبة جزءا من العدة التيريعية التى تضمها مبروع الإصلاحات السياسية الذى أعلن عنه رئيس الجمهورية فى خطابه الموجه للأمم فى 15 أفريل 2011.

أما فى المغرب، فقد اجتذبت السلطات العمومية عددا من الإجراءات القانونية والمؤسسية من أجل الرقي بوضعية المرأة داخل المجتمع فى أفق تحقيق المساواة فى الحقوق والواجبات، توجت بتخصيص دستور المملكة لسنة 2011 مكانة متميزة لمشاركة المرأة فى الحياة السياسية باعتبارها دعامة للديمقراطية، من خلال إقرار مبادئ وآليات وهيئات من شأنها تحقيق مبدأ المناصفة، والدعوة إلى تكريس مبدأ يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وأيضا من خلال التنصيص على تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال فى ولوج الوظائف الانتخابية (35).

أما فى تونس، فقد نص الفصل 21 من الدستور المصادق عليه فى 26 جانفى 2014 على وأن "كل المواطنون والمواطنات متساوون فى الحقوق والواجبات، وهم سواء أمام القانون من غير تمييز". تضمن الدولة للمواطن والمواطنات الحقوق والحريات الفردية والعامة، ويهى لهم أسباب العيش الكريم" (36)، كما "تليزم الدولة بحماية الحقوق المكتسبة للمرأة وتعمل على دعمها وتطويرها. تضمن الدولة تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة فى يحمل مختلف المسؤوليات وفى جميع المجالات. تسعى

الدولة إلى تحقيق التناصف بين المرأة والرجل في المجالس المنتخبة. تتخذ الدولة التدابير الكفيلة بالقضاء على العنف ضد المرأة" (37). وقد أشارت نتائج الانتخابات التيريعية التونسية التي أجريت بتاريخ 20 نوفمبر 2014 إلى تحسين نوعي في التمثيل النسوي، إذ دخلت تونس هي الأخرى في المجموعة التي حققت نسبة خطة بيكس بنسبة 31.31 %، ذلك على إثر انتخاب 68 امرأة من أصل 217 عضوا، مما يمثل حوالي ثلث أعضاء البرلمان التونسي الجديد دون تغيير في يريتها العرقي بعد الجزاير التي تحتل المرتبة الأولى عربيا. من جهة أخرى يرسيحت امرأة تونسية وحيدة لانتخابات الرئاسة في 2014 وعيرت الميرسيحة كلثوم كنو قائليه: "أبا على يمام الثقة من عبوري إلى الدور الثاين، فجلال حملتي الميدانية، يأكدت من أن الكثير من الاسبحاص يدعمون يرسيحتي، وأستطيع الجزم، اليوم، بأن العديد من النساء سيقمن بانتخايني" (38). ويأبعت: "حظيت بييرف أن أكون أول امرأة تونسية تيرسيح لمنصب رئيس للبلاد، وأمني أن تكون هذه البداية لتشجيع الذساء على تقديم يرسيحاين بأعداد كبيرة، خصوصا خلال الانتخابات البلدية المقبلة" (39).

والأمثليه عديدة لا يسع المقام هنا لتفصيلها.

3-مستوى النظم الانتخابية

أما التعليل الثالث علمي، مستوى الدولة فيعزو التباينات في تمثيل المرأة إلى النظم الانتخابية (40)، وأنواع القوائم الانتخابية ونظام الحصص (الكوبا). فهل هناك نظم انتخابية يحقق تمثيل أكبر للمرأة عن نظم أخرى؟

مفاد الافيراض التقليدي أن نسبة يمثيل المرأة في البرلمانات تكون أعلى في ظل نظم التمثيل النسبي -خصوصا تلك التي تعمل وفقا لنظام القوائم الحزبية - عنها في ظل نظم الانتخاب بالاغلبية، هو افيراض ثبت صحته، فبالإضافة إلى الفروق في معدلات يمثيل المرأة بين الأنواع الرئيسية للنظم الانتخابية، فإنه في ظل نظم التمثيل النسبي ذاتها، تبين أن عدد المقاعد التي ييم انتخابها عن الدائرة الواحدة عامل مهم جدا في مسأليه نسبة يمثيل المرأة، حيث يريد هذه النسبة كلما زاد عدد المقاعد التي ييم انتخابها عن الدائرة الواحدة .

غير أن بيبا نوريس يجادل الآراء السابق بقولها أن: "النظام الانتخابي في حد ذاته ليس سيطرًا ضروريًا ولا كافيًا لضمان تمثيل المرأة. ومع ذلك، يعمل النظام الانتخابي كآلية لتيسير الإسراع بتنفيذ تدابير وإجراءات داخل الأحزاب مثل التمييز الإيجابي للمرشحات (41). ويقترح الأكاديميون والحبراء معادله أكبر فعالية لتعزيز تمثيل المرأة النسبي وهي الجمع بين نظام اللوائح النسبية والدوائر الانتخابية المصاحبة الكبرى واللوائح المغلقة ذات اليراثية التنافلية مع وضع المرشحات في أعلى اللوائح (وليس في أسفلها أو تحديد الحصص) ونسب مئوية (أي كوتا) لهن. وكإجراء مؤقت، يحدد مهباج عمل بيكس لسنة 1995 نسبة مئوية (كوتا) دنيا للمرأة تبلغ 30% على كل مستويات صنع القرار. وبالتالي فإن الحصة المؤقتة للمرأة، والحصة المقننة التمييزية والدستورية (حصة مئوية أو مقاعد محجوزة للمرشحات، و/ أو حصة حزبية داخلية وانتخابية طوعية) ستكون فعاله في تعزيز تمثيل المرأة النسبي إلى حد إحداث تأثير في صنع القرار وهذا ما يحتويه نظرية الكتلة الحاسمة (42).

وغالبًا ما يتبادر للذهن أن المعوقات التي تحول دون المشاركة السياسية للمرأة هي معوقات قانونية بالأساس، وبالتالي فإن الجمع بوصفها بتطويع القوانين، إلا أن المتمعن في أعضاء المرأة العربية يلاحظ أن القوانين لا تفرز مميّزا واضحًا وجليًا بين الجنسين، فللمرأة نفس الحقوق الاقتصادية والسياسية التي يتمتع بها الرجل، لذا فإن النقص يتمثل في تفعيل تلك القوانين وجعلها ملموسة في أرض الواقع نظرًا إلى أن العائق الأكبر يتمثل في الذهنات والمنظومة القسمة الذكورية حاله حال المجتمعات العربية، وهي بالتالي لا تتقبل فكرة المساواة في السلطة والنفوذ، وهنا يلزم دور المؤسسات وخاصة دور الإدارة الساسية التي لها القدوة علم تغية الإضاء إما بانهاج سياسة النوع الاجتماعي ومأسسته في كل القطاعات بدء بقطاع البرية والتعليم والصحة والتكهن المهمة والتشغيل، أو باتناء التمسك الاتحاد لفائدة المرأة. فالطريقة الأولى، نادرًا أكلها على أمد طويل أما الطريقة الثانية فهي ذات انعكاس إيجابي حيي، وهذا ما نتج عن تفعيل القانون العضوي رقم 03/12 الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة في الجزائر.

4-الثقافة السياسية

تعرف بيبا نوريس Pippa Norris الثقافة الساسية بأنها "القيم والمواقف المهمة تجاه دور المرأة في المجتمع وفي الحياة السياسية، حيث تسود القيم التقليدية، من المتوقع أن تتردد المرأة في اتخاذ الساسية كهنة، وسهم عدد الناخبون في اختيارها كمرشحة، ولن تبدي الأحزاب استعدادها لاعتماد سياسات فعالة للمساواة بين الجنسين" (43).

ومن الأمور المسلم بها أنه ليس من السهل قياس أو وضع معايير كمية للثقافة الساسية، كما تعتمد في الأغلب على دراسات حالة نوعية ومعقدة (44)، مثلاً في دراسة حالة لبنان تبين أن الثقافة الساسية في الأحزاب هي بالفعل أحد المتغيرات الأساسية المتأثرة، في وصول المرأة إلى سدة القيادة. وقد توصلت فاطمة سبيح قاسم إلى نتيجة مفادها أن الثقافة السياسية تنعكس في ذهنية ومواقف النخب الحزبية؛ فإذا كانت الثقافة السياسية السائدة في الحزب غير مؤيدة للمرأة مما ينحاز من الذكور، وخاصة الأحزاب الدينية والمحافظات إلى سد الطوق لوصول المرأة إلى مناصب قيادية، بحث مجدها تستخدم خطابات رجعية، غير لائقة وحججاً تقليدية بأن "قادة المرأة مخالفة للسريعة" أو أن "مركز المرأة هو بيها" و"السياسة هي حكر على الرجال فقط" وهي نفس النتيجة التي توصلت إليها درود دايلروب Dahlerup، بحث أكد ذلك رئيس حزب سلمت (سمت) لنادر في مقابلة هاتفية أجرتها الباحثة معه بقوله: "أن الله خلق النساء كامهات و زوجات و بنات و شقيقات. لكن النساء لايأهبن بالساسية وليس لديهن خبرة فيها ولا في عملية صنع القرار، ولا يصلحن للقيادة السياسية. السياسة للرجال، والمرأة مكابها البيت" (45).

ولم أن أعقب على هذا الرأي كونه أناذاً جديلاً واسعاً بين الاصوليين والعلمانيين والمعتدلين، ولكل منهم حججه واهننه في بابيد التمكين الساسي للمرأة من عدمه. فنجد مثلاً محمد صبحي منصور من علماء الأزهريه ينفى العكس من ذلك إذ يرى أن الدولة في الإسلام دولة مدنية تقوم على الديمقراطية الماسية وليس من وظيفتها ادخال الناس إلى الحنة، لأن تلك مسؤولية شخصية، بل وظيفتها إقرار العدل في الدنيا، وصمان حقوق المواطنة. وهذه الحقوق للجميع بالتساوي، إلا أن المساواة المطلقة قد تتضمن إخلالاً بالعدل، لذلك فإن الحقوق المطلقة للفرد

تتضمن حقه المطلق في العدل و حقه المطلق في حرية العقيدة والفكر . وإلى جانب ذلك فله حقوق نسبية في المرأة حسب سعيه وإجهاده و المشاركة السياسية و الامن . و هذه الحقوق النسبية يمكن التوازن بين الفرد ومصلحة المجتمع بحيث لا يستأثر فرد وحيد بالبروة أو بالسلطة، وهما معا حق أصيل للمجتمع وليس للفرد وذلك موضوع سيرحه يطول، وليس مجاله هنا.

فالتبريع الإلهي في القرآن أو في غيره من الكتب السماوية لا يمكن أن ينحاز للرجل ضد المرأة، لاهما معا خلق الله جلا وعلا، ولكن الرجل الذي تسد العصور الوسطى واخرى أديان أرضية ذكرية، استغلها في فرض سيطرته على المرأة، أو بمعنى آخر استمرت وناكدت بها سيطرته علم المرأة فأصحت من خلال تلك الأديان أقل درجة من الرجل، ولذا يحتاج إلى إجهاد ديني لتجلية حقها الإنسانية والاجتماعية والسياسية(46).

لذلك، فإن حجة الثقافة السياسية ربما تفسر تدوير نسبة تمثيل المرأة في مناصب القيادة في المؤسسات الحزبية ضمن الدولة أو فيما بين الدول ذات نظام تقليدي ومحافظ. لكنها تغفل التباينات في حصة المرأة في القيادة في الأحزاب والمؤسسات المختلفة العاملة ضمن الدولة نفسها، والتي تتقاسم التقاليد ذاتها. ولذلك، فإن التفسير المعتمد على الثقافة السياسية ناقص ما لم تكمله تفسيرات في عالم السياسة. ومن جهة مجادل أكاديميون آخرون أيضا بأن التفسيرات التي تركز على العوامل السياسية تتفوق على التفسيرات التي تستند إلى ذهنية المجتمع والتقاليد الثقافية(47).

5- العامل الديني

إن التعليل المبني على أهمية الدين في المجتمع مرتبط ارتباطا وثيقا بالتفسيرات المبنية على الثقافة السياسية. بحيث تنبأ فلاسفة القرن الثامن والتاسع عير، وبخاصة فولتير ونيتش، بأن "ناثير الدين في الحياة العامة سضعف في الأزمنة الحديثة". وأشاروا إلى أن هممة الدين ستضعف مع سير المجتمعات في ركب الحداثة وابتعادها عن التقاليد، وحينئذ ستكون الغلبة للعلمانية. غير أن التطورات التاريخية كذبت هذه التوقعات، ولم تثبت العلمانية أما مآل محتوم أه لا رجوع عنه. وفي هذا السياق، يؤكد دانيال كورستانج Daniel Corstange أنه على النقيض من التوقعات الأولى لنظرية العلمنة، يظهر أن شأن الدين يريد، عوضا أن ينقص في الحياة العامة المعاصرة(48).

ويؤيده في ذلك نوديس ، وانغلهاوت بقولهما "الواضح أن الدم ، لم يحتف من العالم، ولا يبدو أنه سيختفي" (49)، وخلصا إلى أنه "في المجتمعات النامية على الخصوص، نتكهن بان الدم ، سواءا ، الاضطلاء به، مهم في السياسة، وأنه سيكون للفجوة الاخذة في الاتساع به ، المجتمعات المقدسة والمجتمعات العلمانية في العالم عواقب خطيرة بالنسبة إلى الاجندة العالمية"، وبالتالي يؤكدان أن للدم دورا أساسيا في عالم السياسة.

وأكبر دليلا على ذلك هو ملاحظة أنه عند صعود الاحزاب الإسلامية إلى مجازها في الانتخابات غداة الانتفاضات العربية سنة 2011 في كل من تونس، ومصر وليبيا واليمن، تعاضمت المهديدات بان المرأة ستخسر بعض الحقوق التي بالها بصعوبة مع هممنة الاسلام (50). وقد تلازم مع ذلك تهقير شديد لتمثيل المرأة في مراكز القيادة وعلى مستوى المجالس التمثيلية كما عير عن ذلك عضيد دويشة بقوله "ربما لا يوجد ما هو أفضل لقياس التوجهات الديمقراطية للجماعات السياسية من مواقفها وسياساتها تجاه المرأة" (51).

بالإضافة على ما سبق، نجد أن المبادئ الدينية غالبا ما تحتلط مع التقاليد والاعراف بمعنى لا يميز الفصل بين الامور المجتمعة والمعتقدات الدينية، خاصة في المجتمعات المحافظة كالمجتمعات العربية مثلا، وهو ما ينعكس في الموض، بالمرأة. على حد قول ناءا بو حمدان بان: "التاريخ الاجتماعي والديني يدفع التقاليد القانونية إلى التطور غالبا.... والثقافة هي التي توجه قضايا الجنس غالبا" (52). غير أن كورستانغ Corstange يؤكد أن الدم ، الإسلام، لا يعادي الديمقراطية والتعددية، وينتهي القول أن الإسلام يعيق إحلال الديمقراطية، لاسما بالنظر إلى دوره في الخطاب العام، وأن البروز المراد للدم في الحياة العامة لا يهدد بالصورة الديمقراطية الليبرالية (53). وعلى النقيض من ذلك، يعتبر صاموئيل هانتنغتون Samuel Huntington الإسلام غير

ديمقراطي بطبيعته، مشيرا إلى الوضع الهامشي للمرأة في بعض الدول الإسلامية والعربية. وبالمثل يشدد ستيفن فيش Fish على أن "وضع المرأة ..يربط الإسلام بالعجز الديمقراطي" (54). غير أن ألفرد ستيبانيان Stepien وغيره رورتسون Robertson يشككان في هته الآراء ويصران على أن

العرب هم الاستثناء الذي يمنع البحث فيه وليس الإسلام. فحسبهما الإسلام لا يشكل عائقاً أمام المرأة لوجود نساء على رأس حكومات في دول غير عربية ذات أغلبية مسلمة (55). نستنتج مما سبق ثلاثة نقاط أساسية:

- أن الإسلام في حد ذاته لا يمثل عائقاً أمام تمثيل المرأة في البرلمان والدليل على ذلك نسب التمثيل النسوي البرلماني في بعض الدول العربية وغير العربية ذات الأغلبية المسلمة التي تفوق المعدل العالمي.

- وجب عدم ارجاع تمثيل المرأة المتدني في البلدان العربية إلى الإسلام حصراً بل إلى التفسيرات المتعددة والمتباينة للدين والمتحيزة ضد المرأة.

- تبين العديد من الفجوات بين الجنسين في مجال التمكين السياسي للمرأة غير مفسرة، خاصة المستويات جد المتدنية في المجتمعات ذات الأغلبية المسلمة ما يستوجب استنباط نظرية تفسيرية جديدة. خاصة مع موجة التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها الدول العربية بعد 2011.

ووفقاً لبيانات الباروميتر العربي في تقريره الخاص بالجزائر سنة 2008 بخصوص الممارسات الدينية رفض 51.8% من الجزائريين الفصل بين الممارسات الدينية وبين الحياة الاقتصادية والاجتماعية، مقابل 29% يوافقون على ذلك. وفما يتعلق بصياغة القوانين والانظمة، نجد أن الاكثريية بنسبة 79.7% يفضلون أن تصاغ القوانين والانظمة للبلد من قبل الحكومة والبرلمان حسب أحكام الشريعة الإسلامية، في حين إن 9.4% فقط من رءون عكس ذلك. في الوقت ذاته أبدى 58.5% الموافقة والموافقة بشدة على أن تصاغ القوانين والانظمة حسب رغبات المواطنين، بينما عارض وعارض بشدة 29.4% (56).

وتفيد نتائج الاستطلاع بشأن رئاسة المرأة (تولمها رئيسة وزراء أو رئيسة لدولة مسلمة)، إذ أن 56.1% من الجزائريين عارضوا أن تتولى المرأة رئيسة وزراء أو أن تكون رئيسة لدولة مسلمة، مقابل 38.5% وافقوا على رئاسة المرأة. كذلك الأمر فإن الاكثريية بنسبة وصلت إلى 69.7% تؤيد

فكرة أن الرجال أفضل في تولي القيادة السياسية من النساء. ولا يوجد لدى الرأي العام الجزائري مشكله بشأن عمل المرأة المبروجة خارج المبرل، إذ ما يقدر 70.9% وافقوا على ذلك، مقابل معارضة 23.6%، كما ويرى الاغلبية من الجزائريين أن فرص الحصول على العمل يجب أن تكون متساوية بين الرجال والنساء، ويؤيد ما يقدر ب 79.4% فكرة أن الرجال والنساء يجب أن يحصلوا على رواتب متساوية لقاء نفس العمل.

أما في سنة 2011، فقد طرح الباروميتر العرقي نفس الاسئلة تقريبا ونلاحظ أن نسبة الجزائريين الراضين بإمكانية أن يحتل المرأة منصب رئيس وزراء أو رئيسة دولة مسلمة انخفضت بشكل طفيف حيث بلغت 55.7% مقابل 41.4% ممن ررون أنه لا مانع لديهم من احتلال المرأة لهذه المواقع السياسية الهامة (57). إضافة إلى أنه حسب متغير الجنس وجد التقرير أن النساء أكبر قبولاً لاحتلال المرأة لهذه المواقع السياسية الهامة، فنسبة النساء الموافقات بشدة على المرأة كرئيسة وزراء تصل إلى 28.7% مقابل 9.5% من الذكور، في حين وصل المعدل الوطني للقبول إلى 19.0%.

أما عن احتلال المرأة لمناصب قضائية، فقد كان موقف الجزائريين أقل رفضاً بالمقارنة مع منصب رئاسة الدولة أو الحكومة، بحيث وصلت نسبة الموافقة إلى 58.7% مقابل الراضين 37.5% علماً أن يائث القضاء في الجزائر وصل إلى أكبر من الثلث الإجمالي للقضاة، وأن المرأة متواجدة كوزيرة في أغلبية الحكومات الجزائرية منذ 1982.

وكخلاصة، فإن الدراسات الأكاديمية والعلمية السابقة التي يحلل السمات على مستوى الدولة والثقافة السياسية والنس على مستوى المجتمع، لا يقدم تفسيراً شاملاً للتباينات الواضحة في تمثيل المرأة السياسي في مختلف الدول. ومن يمة يطرح تعليل آخر يعود إلى التكون المؤسسي للأحزاب السياسية وموقعها في الساحة السياسية، ومن يمة تطرح فرضية أن تمثيل المرأة يتأثر بسلوك ومواقف الأحزاب تجاهها مقابل الحركات الاجتماعية والنسائية، إضافة إلى ورضية أمننة الفضاء السياسي بالنسبة للمرأة.

ثالثاً- سبل تجاوز الأزمة و حتمية التمكين

لتجاءز أزمة المشاركة، تضافرت الجهود التي بذلها المنظمات الدولية لحث الدول على تغطية أجندة المساواة بين الجنسين مما أسهم في إبرارة الوعي بقضايا المرأة والرجل عملاً بمقررات المؤتمرات العالمية إلا مع المعنة بالمادة. كما أعطت الزيادة في إحاذ المبادرات والإجراءات الانجاسة مثلاً الكونا أى حصص دستورية و برلمانية وحزبية دفعا للتمثيل البرلماني. هذا واعتمدت الدول النامية قوانين وتميم يعات يمكن وصفها بأنها صديقة للمرأة، لتظهر للمجتمع الدولي إلزامها بالمساواة بين الجنسين من خلال المصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية وتطبيقها بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW، ومهاج عمل بيكس، والأهداف الإنمائية للألفية MDGs (58).

ويمكن القول هنا أن بعض الدول العربية عدلت سياساتها إيجابياً إزاء الاتفاقيات الدولية، وبخاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سواء كان بالانضمام، أو رفع بعض التحفظات على بعض المواد، أو بإزالته جميع التحفظات.

وفي سنة 2015 جاء على لسان الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون أنه (لا بد من إعطاء الأولوية لمسألة المساواة بين الجنسين ويمكس المرأة في خطة التنمية لما بعد عام 2015 إذا أريد لهذه الخطة أن تسفر عن تحول حقيقي. فالعالم لن يحقق أبداً 100 في المائة من أهدافه ما لم يحقق 50 في المائة من ساكنته إمكانياتهم الكامله. ومضى أطلقنا العنان لقوة المرأة، أمكننا أيام المستقبل للجميع) (59).

إن المساواة بين الجنسين ويمكس المرأة ليس فقط من قبيل حقوق الإنسان، بل هما ضروريان أيضاً لتحقيق التنمية المستدامة الشاملة للكافة والقائمة على المساواة؛ فالمشاركة السياسية للمرأة هي أمر مركزي لبلوغ هذه الأهداف، والأحزاب السياسية هي من بين أهم المؤسسات لتعزز مثل هذه المشاركة ورعايتها، وإذ يحتل النساء نسبة 22.1% من المقاعد النيابية في العالم، فمن الواضح أنه يجب على الأحزاب السياسية أن تقوم بالمزيد لدعم التمكين السياسي للمرأة (60).

ومع ما تعيشه العالم العربي من تقلبات سياسية واجتماعية واقتصادية، حددت هيئة الامم المتحدة مجموعة من المبادئ الاساسية لمنظمة الامم المتحدة للمرأة (UN WOMEN) لتفعيل مشاركة المرأة في عملية التحول الديمقراطي تمثلت فيما يلي:

المبدأ الأول: تعزيز بعض الإجراءات الاستثنائية لدفع المشاركة السياسية للمرأة:

ويجسد ذلك من خلال تعزيز بعض الإجراءات الاستثنائية لدفع المشاركة السياسية للمرأة، سواء عند الرشح أو عند التعيين في مواقع صنع القرار في المؤسسات العامة، مثل الكويز والإعفاء من الرسوم المقرضة في حالة الرشح، وتسهيل استخدام القنوات الإعلامية والموارد العامة أو الوصول إليها، وفرض عقوبات على الأحزاب غير المليمة، مع ايجاد التدابير اللازمة للتصدي للعوامل التي تسهم في إبعاد المرأة عن المشاركة في الحياة السياسية، مثل (العنف ضد المرأة، وعدم توافر إمكانيات رعاية الطفل، والتحرش ضد المرأة في التداول الإعلامي، وغياب تمويل الحملات الانتخابية، وعدم وجود البطاقات الشخصية).

المبدأ الثاني: تشجيع الأحزاب السياسية على التصدي لقضايا المساواة بين الجنسين:

وذلك من خلال توفير الدعم الفني للأحزاب السياسية لإدراج قضايا المرأة والمساواة بين الجنسين ضمن سياساتها وأجهزتها، والدعوة لأن يتضمن ميثاق عمل تلك الأحزاب تطبيق مراعاة معايير المساواة بين الجنسين في الانتخابات.

المبدأ الثالث: دعم جهود منظمات المجتمع المدني الساعية لدعم مصالح المرأة:

عن طريق تقديم المساعدة لوضع أجندات سياسات جماعية تصم على سبيل المثال ميثاق للمرأة، أو تنظيم مؤتمرات قومية للمرأة تسبق الانتخابات العامة بعام على الأقل.

المبدأ الرابع: إرساء مبدأ المساواة من أجل حقوق المرأة في المؤسسات العامة:

العمل على أن يأخذ عملية التعديل الدستوري في الاعتبار إعادة هيكلة المؤسسات السياسية والقضائية والمؤسسات العامة الأخرى بما لذلك من تأثير على مشاركة المرأة وحقوقها، وتحقيق التجانس مع المعايير الدولية فيما يخص بحقوق المرأة، ودعم آليات المساءلة، وإصلاح الحكومة التي

تتناول احتياجات المرأة، مثل الخدمات، والموازبات المستجيبة للنوع الاجتماعي، والوصول إلى المعلومات.

المبدأ الخامس: تعزيز قدرات المرأة في المناصب العامة المسؤولة عن وضع السياسات والإشراف على تنفيذها:

ويتسبى ذلك عبر دعم المرأة في التجمعات والكيانات البرلمانية الأخرى، مثل (اللجان والتجمعات الحزبية)، لتناول قضية المساواة بين الجنسين.

المبدأ السادس: دعم إرساء العدالة بين الجنسين:

بمعنى إرساء عدالته مستجيبة للنوع الاجتماعي في المراحل الانتقالية، ودعم الفقه القانوني لإدخال إصلاحات قانونية تتعلق بالحقوق السياسية للمرأة، ودعم ممارسة المرأة لدورها كحامية وقاضية أو في السلك القضائي (61).

ولتحقيق هذه المبادئ يتم اقترح إطار عمل متكامل مبني على تطور الآليات للتعرف على مطالب المرأة ونقلها للحكومات مثل ميثاق المرأة، وبإي ذلك عبر بناء جهات موحدة ومحالفات وحركات نسائية قوية، كما يجب إنشاء مؤسسات رسمية وغير رسمية مختصة بنقل شكاوى وتظلمات المرأة من أجل توجيهها وإيجاد الإجراءات للتصدي لظواهر العنف بكل أشكاله، بالإضافة إلى مراجعة الوسائل التي تعمل بها نظم المساءلة الرسمية من جهات قضائية، وآليات تفتيش وطنية، والحقوق الدستورية للحصول على المعلومات، وكذا الآليات المنبثقة من المجتمع المدني، وينبغي كذلك التأكيد على التمسك الاقتصادي الذي يؤدي غيابه إلى النقص في يروة ورفاهية المجتمع، علاوة على ذلك فإن تعرض المرأة لغياب الأمن الاقتصادي يهدد حمها كمواطنة في وضع المبادئ والسياسيات المستجيبة لاحتياجات المجتمع ككل، لذا لا بد أن يمكن المرأة اقتصاديا من خلال منظور الأمن والاستدامة (62).

خاتمة

بعد تحليل واقع أزمة المشاركة السياسية للمرأة العربية وسبل مجاوزتها من خلال مقرب التمكس وآليات تجسيده، توصلنا إلى نتيجة مفادها أن احيرام الحقوق الإنسانية للمرأة هو لب نسبي الحماية والتمكس. وهما سبيل الوصول إلى الامن والطريق للوصول إلى الامن الإنساني للمرأة بشكل عام؛ نظرا إلى تعريفه على أنه حماية الجؤهر الحيوي حياة الإنسان. وهذا يتطلب البقاء على قيد الحياة، ويا ميس سبل العيش الكريم، والحفاظ على الكرامة الإنسانية. فالحقوق الإنسانية تتضمن الحقوق الاقتصادية والسياسية والمدنية والثقافية والاجتماعية، وهذا يوفر المكونات الأساسية للامن الإنساني من إحساس مستدام بالوطن، وشبكات عائلية واجتماعية قوية، وتقبل الماض، مع التأكيد على الهم الإيجابي للتغيرات في المستقبل. واليركاء في تنفيذ هذا الهمج طرفان أساسيان هما: الدولي من ناحية، والمجتمع المدني من الناحية الأخرى لتوفير الاحتياجات الأساسية، وصمان الحفاظ على حقوق المرأة وكرامتها الإنسانية، وتوقع الحياة دون التعرض لفقر مدقع، والحفاظ على قم الإنسان الجهورية، وصمان الممارسة الديمقراطية، والحماية من الهمديدات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

كما يعد تحقيق المساواة بين الجنس واحيرام الحقوق الإنسانية للمرأة مكونا أساسيا من أجل تحقيق حكم رشيد ومستدام في مرحليه التحول الديمقراطي، كما يتيح إدماج النوع الاجتماعي في مفهوم المواطنة للمرأة أن تصبح عضوا فاعل في كل نواحي الحياة، ويعد خطوة أساسية من أجل حكم ديمقراطي رشيد. ومن البديهي أن تشمل مشاركة المرأة كل مستويات صنع القرار العام فذلك يبرط أساسا لبقاء الديمقراطية، فكما تعمق مفهوم هذه الأخيرة في المجتمع كما أصبح من السهل على المرأة الحصول على حقوقها السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية، لذا فإن ما تقدمه المؤسسات الديمقراطية من فرص متساوية لكل من الرجل والمرأة للتمتع بعوائد الديمقراطية يعكس مدى استجابة هذه المؤسسات لمفهوم النوع الاجتماعي ومجاوزة لأزمة المشاركة السياسية للمرأة.

الملخص

مما لا شك فيه أن أزمة المشاركة السياسية للمرأة في الدول العربية لا يزال قائمة كونه ليست موضع اتفاق عام، ولا يزال هذه القضية محط بحث وبحث كون التجربة العملية أثبتت عدم صواب المعارض لها، ومن يمة يستحيل استبعاد هذه المشاركة لمجرد الاختلاف القائم حولها، ومن يمة وفي إطار التحول الديمقراطي في الدول العربية وما أفرزه من متغيرات سياسية ظهرت آراء ليبرالية تدعم حقوق المرأة وتدعو إلى تفعيل أدوارها في المجالات السياسية والاجتماعية وزيادة مشاركتها في صنع القرارات، لذلك لعبت الدولة دورا محدودا في تمكين المرأة من الممارسة السياسية والمشاركة في صنع القرار، غير أن بالرغم من محدودية حجم النساء المشاركات في صنع القرار مقارنة بحجم الرجال فإن ذلك يعتبر نقلة نوعية في أداء المرأة وتمكينها وتثمينها لجهود الدولة في تكريسه.

Resumé

Il est évident que la participation politique de la femme dans les pays arabes reste toujours un problème controversé. En fait, cette cause est encore en état d'examen et de vérification, car l'expérience pratique a montré que ses opposants ont eu tort, et qu'il est impossible d'exclure cette participation pour la seule raison de la controverse qui tourne autour d'elle. Dans le cadre de la transition démocratique dans les États modernes et ce qui en résulte de variables politiques, des opinions libérales qui supportent les droits de la femme ont apparus. Elles appellent à l'activation de son rôle dans les domaines politique et social et à plus de participation de la femme dans les prises de décisions. Dans ce propos, l'État a joué un rôle pour permettre à la femme un exercice politique et une participation dans la prise de décision. Mais, malgré le nombre limité des femmes participant à la prise de décision par rapport aux hommes, cette participation constitue une transition remarquable dans la participation de la femme et une appréciation des efforts de l'État pour sa consécration.

الهوامش

- 1- يمكن الاطلاع على القرار الذي اجذته الجمعية العامة في سنة 2011 بشأن المرأة والمشاركة في الحياة السياسية (A/RES/66/130).
- 2- رساله الامم العام للامم المتحدة بان كي مون بمناسبة اليوم العالمى للمرأة 08 مارس 2015 على الرابط <http://www.un.org/ar/sg/messages/searchstr.asp?newsID=1201> بتاريخ 2015/03/22.
- 3- تقرير التنمية البشرية 2014 : المصطفى في التقدم: بناء المنعة لدراء المجاطر، (منشورات رباح الامم المتحدة الابماي، 2014)، ص 01.
- 4- Gender Equality &Equity and Empowerment of Women/GEEEW.
- 5- Ricardo Hausmann, Laura d. Tyson, Yasmina Bekhouche, Saadia Zahidi, The Global Gender Gap And Its Implications, world economic forum, 2014, p03.
- 6- الاداء يراوح ما بين (1-0) حسب التقرير.
- 7- Global gender Gap 2014, Ranking by indicator: Educational Attainment.p10.
- 8- Global gender Gap 2014 , Ranking by subindex : Educational Attainment. literacy rate.p 69.
- 9- Global gender Gap 2014, Ranking by subindex: economic participation and opportunity.p10.
- 10- The Global Gender Gap And Its Implications, world economic forum, 2014, p11.
- 11- Global gender Gap 2014, Ranking by subindex: political empowerment: women in parliament, p75.

¹²- كما يتم تصميم المؤيّر لقياس الفجوات بين الجنسين (gaps) في الحصول على الموارد والفرص في البلدان بدلا من المستويات الفعلية (Levels) للموارد والفرص المتاحة في تلك البلدان. ذلك من أجل جعل مؤيّر الفجوة بين الجنسين عالمية مستقلة عن مستويات التنمية في الدول. وبعبارة أخرى، يتم إنشاء مؤيّر لتصنيف الدول حسب معدل الفجوات بين الجنسين ليس بالرجوع إلى مستوى تنميتها؛ على سبيل المثال، فإن البلدان الغنية، بصفة عامة قادرة على تقديم المزيد من فرص التعلم والصحة لجميع أفراد المجتمع، على الرغم من أن هذا مستقل تماما عن الثغرات المتعلقة بالنوع الاجتماعي التي قد تكون موجودة داخل تلك مستويات (الصحة أو التعلم..)، ومؤيّر الفجوة بين الجنسين العالمي يكفي البلدان التي قلصت وسّدت الفجوات الصغيرة في الحصول على هذه الموارد بغض النظر عن المستوى العام للموارد. وهكذا، في حاله التعلم، يعاقب أو يكافئ المؤيّر البلدان على أساس حجم الفجوة بين الذكور ونسبة التحاق الإناث بالمدارس، ولكن ليس بالنسبة للمستويات العامة للتعلم في البلاد.

The Global Gender Gap And Its Implications, world economic forum, 2014, p45.

¹³- المعطيات مستقاة من قاعدة بيانات الاتحاد البرلماني الدولي المحينة في سبتمبر 2015 على الموقع بتاريخ 2015/09/22. <http://www.ipu.org/wmn-f/arc/classif010915.htm>

¹⁴- نفس المرجع.

15- Une chronologie mondiale de la reconnaissance aux femmes des droits de voter et

d'être candidates sur le site <http://www.ipu.org/wmn-f/suffrage.htm>. /

http://www.ipu.org/PDF/publications/wmn45-05_fr.pdf consulté le 22/09/2015.

¹⁶- قبل ان تظفر المرأة السعودية بحقيّ التصويت واليرشيع، مرت بمجوات نحو المشاركة السياسية إذ يهدت سنة 2005 تعيين 6 مستشارات غير متفرغات في مجلس الشورى، وفي سنة 2006 صدر قرار بزيادة عددهن إلى 12 مستشارة بالمجلس، بدون أحقية التصويت، وفي سنة 2011 أعلن الملك عبد الله بن عبدالعزيز -رحمه الله- دخول المرأة السعودية عضوة في مجلس الشورى، ومنح

حق الانتخاب لها في مجالس البلدية بوصفها مرسحة وبأخبة، وبذلك تكون المرأة السعودية قد دخلت مجال العمل السياسي للعمل في صنع القرار وتنفيذه. وفي 12 ديسمبر 2014 صدر الأمر الملكي بأن تكون المرأة عضواً يتمتع بالحقوق الكاملة للعضوية في مجلس الشورى، وأن تشغل نسبة 20% من مقاعد العضوية كحد أدنى. ويضم مجلس الشورى الحالي في عضويته 30 امرأة من أصل 150 عضواً هم مجموع أعضاء المجلس. كما أقرت مشاركة المرأة في اليرسخ والانتخاب لعضوية المجالس البلدية اعتباراً من دورة سنة 2015. عُن: "المرأة في السعودية"، موقع وزارة الداخلية للمملكة العربية السعودية على الرابط

<http://www.saudi.gov.sa/wps/portal/SaudiPages/Pages/saudiWomen>
بتاريخ 2015/10/13.

17- رويدا المعايطه، النوع الاجتماعي وأبعاد يكمس المرأة في الوطن العربي. (القاهرة: منظمة المرأة العربية، 2010)، ص 160.

18- المعطيات مستقاة من قاعدة بيانات الاتحاد البرلماني الدولي المحينة في 01 سبتمبر 2015.

19- الدول الاسكندنافية هي: السويد البرويج والدانمارك Suède, la Norvège Danemark وتستخدم كمرادف للدول النورديك.

(*) وهي دول منظمة الامن والتعاون الاوروي متضمنة الدول الاسكندنافية

(*) وهي دول منظمة الامن والتعاون الاوروي غير متضمنة الدول الاسكندنافية

20- من إعداد الباحثة استنادا إلى أرشيف قاعدة بيانات الاتحاد البرلماني الدولي حتى سبتمبر 2015 على الموقع <http://www.ipu.org/wmn-f/world-arc.htm>

21- للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

http://www.un.org/womenwatch/directory/statistics_and_indicators_60.htm

[http://www.pewresearch.org/fact-tank/2015/07/28/about-one-in-ten-of-todays-world-](http://www.pewresearch.org/fact-tank/2015/07/28/about-one-in-ten-of-todays-world-leaders-are-women/ft_15-07-24_womenleadersmap/)

[leaders-are-women/ft_15-07-24_womenleadersmap/](http://www.pewresearch.org/fact-tank/2015/07/28/about-one-in-ten-of-todays-world-leaders-are-women/ft_15-07-24_womenleadersmap/)

<http://www.guide2womenleaders.com/index.html>

<http://www.unwomen.org/en/what-we-do/leadership-and-political-participation/facts-and-figures#sthash.zSprG51H.dpuf>

<http://www.catalyst.org/knowledge/women-sp-500-companies>

<http://www.ipu.org/wmn-f/world-arc.htm>

22- رعد عبودي بطرس، "أزمة المشاركة السياسية وقضية حقوق الانسان في الوطن العربي"، في حقوق الإنسان العربي، ط02، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004)، ص 43-45.

23- لقد أكدت ذلك معظم التقارير الدولية والإقليمية منها: تقرير التنمية الإنسانية لسنة 2005، وتقرير التنمية الإنسانية العربية 2005: نحو نهوض المرأة في العالم العربي 2005، تقرير التنمية البيرية 2009: التغلب على الحواجز، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2009: محديات أمن الإنسان في البلدان العربية، تقرير التنمية البيرية 2014: المصتب في التقدم بناء المنعة ودرء المخاطر، التقرير العربي الموحد حول تنفيذ مهباج عمل بيجس بعد 20 عاما 2015.

24- Global Gender Report 2014 :Regional And Income Group Classification. p52.

25- نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي هو حاصل قسمة إجمالي الناتج المحلي على عدد السكان في منتصف العام. وإجمالي الناتج المحلي هو عبارة عن مجموع إجمالي القيمة المضافة من جانب جميع المنتجين المقيمين في الاقتصاد زائد أية صرائب على المنتجات وباقص أية إعابات غير مشمولي في قيمة المنتجات. ويتم حسابه بدون اقتطاع قيمة إهلاك الاصول المصنعة أو إجراء أية خصوم بسبب نضوب وتدهور الموارد الطبيعية. والبيانات معبر عنها بالقيمة الحالية للدولار الامريكي عن موقع البنك الدولي <http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.PCAP.CD/countries?display=default>

بتاريخ 2016/03/10.

26- Richard Anker , women's access to occupations with authority, influence and decision-making power, working paper n 44;(international Labour Organization; june 2005); http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---integration/documents/publication/wcms_079178.pdf.consulté le 12/11/2015.

- 27- Amrita Basu, Women, Political Parties and social movements in South Asia. United Nations Research institute for social development (UNRISD), occasional paper, 5 (july 2005), p. 34. In <http://www.unrisd.org/80256B3C005BCCF9/httpNetITFramePDF.pdf.consultéle> 12/11/2015.
- 28- لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:
Jennnifer Ghandhi, Political institutions under Dictatorship. (Cambridge:Cambridge university press, 2008).
- 29- Global gender Gap report 2014, Ranking by region .pp12-13.
- 30- Adam Przeworski, Democracy and development : political institutions and well being in the world, 1950-1990, (Cambridge University Press, 2000).
- 31- رويدا المعايطة، المرجع السابق، ص 169.
- 32- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996. الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 08 ديسمبر 1996.
- 33- المادة 39 : لا يجوز انتهاك حرمة حياة المواطن الخاصة، وحرمة بيوفه، ويحمهما القانون. سرية المراسلات والاتصالات الخاصة بكل أشكالها مضمونة.
- المادة 41 : حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع، مضمونة للمواطن.
- المادة 44 : يحق لكل مواطن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية، أن يجتاز بحرية موطن إقامته، وأن يتنقل عبر اليراب الوطني. حق الدخول إلى اليراب الوطني والجروج منه مضمون له.
- المادة 50 : لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب ويُنْتَخَب.
- المادة 51 : يتساوى جميع المواطنس في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.
- المادة 53 : الحق في التعلم مضمون. التعلم مجاني حسب الشروط التي يحددها القانون. التعلم الاساسي إجباري. تنظم الدولة المنظومة التعليمية. تسهر الدولة على التساوي في الالتحاق بالتعليم، والتكوس المهني.
- المادة 56 : الحق النقائي معيرف به لجميع المواطنس.

المادة 58 : يحظى الاسرة بحماية الدولة والمجتمع. عن : دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996. نفس المرجع.

34- التعديل الدستوري، القانون رقم 19-08 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008.

35- كلمة السيد وزير الداخلية المغربي بمناسبة تنصيب اللجنة المكلفة بتفعيل صندوق الدعم بتاريخ 11/11/2014 على موقع وزارة الداخلية المغربية

http://www.femmes-moucharaka.elections.gov.ma/discours_mi.htm

36- الفصل 21 من الدستور التونسي المصادق عليه في 26 جانفي 2014.

37- الفصل 46 من نفس المرجع.

38- "رياسيات تونس: نسبة المشاركة تتصاعد... امرأة وحيدة ويهود" للاطلاع على المزيد :

<http://www.alaraby.co.uk/politics/2014/11/232015/06/12>

39- نفس المرجع.

40- النظام الإنتخابي هو ذلك الجزء من قانون الانتخاب الذي يحدد كيفية اختيار الاحزاب، أو الافراد الفائزين بمقاعد في الهيئات المنتخبة. المتغيرات الاساسية الثلاثة للنظم الانتخابية هي الصيغة الانتخابية، وبنية ورقة الاقتراع، وحجم الدائرة، وبعبارة أخرى، فإن النظام الانتخابي هو آلية ترجمة الاصوات إلى مقاعد في الهيئات المنتخبة. عن ستينا لارسود، ريتا يافرون، ترجمة عماد سفيان، التصميم من أجل المساواة: النظم الانتخابية ونظام الكوتا: الخيارات المناسبة والخيارات غير المناسبة، منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، (2007)، ص 26.

41- لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

Norris, Pippa, Electoral Engineering: Voting Rules and Political Behaviour, (New York: Cambridge University Press, 2004) pp 3-66.

42- Pippa Norris, The Impact of Electoral Reform on Women's Representation, in ACTA POLITICA Volume: 41 Issue: 2 Pages: 197-213 . Published: JUL 2006 in <https://sites.google.com/site/pippanorris3/publications/articles>. consulté le 11/10/2015.

43- Norris, Pippa, Electoral Engineering: Voting Rules and Political Behaviour, p 181.

- 44- Sonia Pitre, « Women's struggle for legislative Power: the role of political Parties ». Atlantis; vol 27; n02, (spring-summer 2003.). pp 102-109.
- 45- لمزيد من التفاصيل يرجى الاطلاع على :
- فاطمة سبيتي قاسم، "الاجنحة النسائية في الاحزاب السياسية" في الهميش في المجتمعات العربية: كبها وإطلاقا، الكتاب الخامس عشر، 2011-2012، (سنوات: مجمع البحوث اللبنانية، 2012).
- 46- أحمد صبحر منصور، حق المرأة في رئاسة الدولة الإسلامية : لمحة أصولية ياريجية، رواق عربي، مركز القاهرة لحقوق الانسان، عدد 15-16، ص 64 - 99.
- 47- فاطمة سبيتي قاسم، المرجع السابق.
- 48- لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :
- Daniel Corstange, « religion, pluralism, and iconography in the public Sphere: theory and Evidence from Lebanon », World Politics, vol.64, n.01, January 2012, p01
- 49- Norris, Inglehart, Sacred And Secular : Religion And Politics Worldwide, pp 4-22-241.
- 50- Moushira Khattab, "Women's Rights Under Egypt's Constitutional Disarray", Wilson Center, Viewpoints n24; (January 2013), in https://www.wilsoncenter.org/sites/default/files/womens_rights_under_egypts_constitutional_disarray.pdf consulté le 11/12/2014
- 51- Adeed Dawisha, « as Islamists Stumble in Egypt and Tunisia, the arab spring Turns Wintery », Wilson Center, Viewpoints n 24, (March 2013), in https://www.wilsoncenter.org/sites/default/files/islamists_stumble_egypt_tunisia_arab_spring_turns_wintery.pdf, consulté le 10/12/2014.
- 52- Anke Schuster, « religion political parties : a gap in multicultural theories », paper presented at: the workshop "multiculturalism and Moral conflict" Great Britain, university of Durham, 21/23 March 2007. In <https://www.dur.ac.uk/resources/chpt/Religious%20Political%20Parties.pdf>, consulté le 11/12/2015. P 02.
- 53- Daniel Corstange, op.cit.

- 54- Mervat F.Hatem, « egyptian Discoures on Gender and Political Liberalization: do Secularists and Islamists views really differ?» in Middle East Journal, vol.48, N.04; (autumn 1994), p.676.
- 55- فاطمة سبييت قاسم، المرجع السابق، ص 46.
- 56- فارس رورات، استطلاع مقياس الرأي العام العربي: الجزائر، الباروميتر العربي بالتعاون مع مركز الدراسات الاستراتيجية الجامعة الاردنية، 2008، على الموقع <http://www.arabbarometer.org/content/ab-waves> بتاريخ 2015/11/22. ص 07.
- 57- باصر جاني، تقرير حول استطلاع الباروميتر العربي (2011): الجزائر، ص 10، على الموقع <http://www.arabbarometer.org/content/ab-waves> بتاريخ 2015/11/22.
- 58- عن تقرير الاهداف الإنمائية للالفية 2015، ص ص 12-15.
- 59- رساله الامن العام للامم المتحدة بان كي مون بمناسبة اليوم العالمي للمرأة 08 مارس 2015 على الرابط <http://www.un.org/ar/sg/messages/searchstr.asp?newsID=I201> بتاريخ 2015/03/22.
- 60- ناصر جاني، المرجع السابق.
- 61- Rapport de synthèse : la Déclaration et le Programme d'action de Beijing ont 20 ans ; p 24-36. Sur le site <http://www.unwomen.org/fr/digitallibrary/publications/2015/02/beijingsynthesisreport#sthash.a03vLD0m.dpuf> consulté le 04/09/2015.
- 62- هيفاء أبة غزاله، المرأة العربية والديمقراطية، ط 01 (مصر: منظمة المرأة العربية، 2014)، ص 28.

